

معالم التبيان

في قواعد الاستنباط من القرآن



دكتور. عادل الغرياني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مَعَالِمُ التَّبَيَّانِ فِي قَوَاعِدِ الاسْتِنْبَاطِ مِنَ الْقُرْآنِ



محاضرات ألقاها الدكتور عادل غرياني

فَرَّغَهَا وَلَخَّصَهَا

هشام العطار رحمه الله



الفهرس

1	مقدمة المادة	3
2	فصلٌ جامع: في أصول الاستنباط وقواعده ونماذجه التطبيقية	4
3	المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم الاستنباط: المفهوم، الأهمية، والتفاضل بين العلماء.	10
4	المحاضرة الثانية: شروط صحة الاستنباط وعلاقته بالتفسير عند الأئمة	13
5	المحاضرة الثالثة: المنهجية العملية للعلماء وآثار الاستنباط النفسية والروحية	16
6	المحاضرة الرابعة: تطبيق استنباطي على سورة النصر ومعاني الغيب والختام	19
7	المحاضرة الخامسة: الأركان الثلاثة للتفسير والمنهج المركب للاستنباط المقاصدي	21
8	المحاضرة السادسة: ضوابط منع الانحراف في الاستنباط (الضوابط اللغوية والأصولية والسنية)	23
9	المحاضرة السابعة: الانحرافات المعاصرة في الاستنباط ونقد التأويلات الحداثيّة للنص القرآني	25
10	المحاضرة الثامنة: تطبيق الاستنباط على النوازل الفقهية المعاصرة (التعاملات المالية والتكنولوجية نموذجاً)	27
11	المحاضرة التاسعة: الاستنباط المقاصدي وترتيب الكليات الخمس (السيادة التشريعية وحفظ النظام العام نموذجاً)	29...
12	عنوان المحاضرة العاشرة: تطبيقات الاستنباط في فقه الأسرة والبناء المجتمعي (السكينة، التدرج، وصيانة الحقوق نموذجاً)	32
13	عنوان المحاضرة الحادية عشر: قواعد الاستنباط في أدب الحوار والتناظر وإدارة الخلاف الفكري	35
14	عنوان المحاضرة الثانية عشر: الاستنباط القرآني في العصر الرقمي: حوسبة النص وآفاق الذكاء الاصطناعي	38
15	عنوان المحاضرة الثالثة عشر: دليل بناء المشروع الاستنباطي المكتمل: التكامل بين الأصول، المقاصد، والواقع	41
16	توصيف مساق أكاديمي (Course Syllabus)	44
17	بنك الأسئلة والاختبارات التقييمية الشاملة	46
18	دليل المشاريع والأبحاث التطبيقية ومسطرة التقييم	49



مقدمة المادة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى، وجعل في تدبر آياته وكنوز خطابه سبيلاً لنيل الرضوان والهدى، والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على إمام المتقين، وسيد المرسلين، المبعوث رحمةً للعالمين، الذي أوتي جوامع الكلم وبدائع الحكم، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، الذين فقهوا عن الله مراده، وغاصوا في بحار الوحي فاستخرجوا دُرّه ونضاره، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن من أشرف ما عُمرت به الأوقات، وأجل ما أُفئدت فيه الأعمار، الاشتغال بميراث النبوة، والغوص في لطائف نصوص الكتاب والسنة لاستجلاء معاهد الأحكام، واقتناص فرائد الحكم والفوائد. وإن علم الاستنباط هو لباب الفقه وثمره التدبر، والقدر الزائد على مجرد إدراك المعنى الظاهر المجرد؛ إذ هو الكشف عما أودعه الشارع الحكيم في ثنایا النصوص من إشارات ومعانٍ وعلل، مصداقاً لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾

فالاستنباط هو النور الذي يُستضاء به لإنزال نصوص الوحي المتناهية على الوقائع والحوادث المتجددة؛ إذ الألفاظ محصورة ومحددة، ونوازل الدهر متتابعة لا تنقضي ومن ثمَّ كان الاعتناء بمدارجه ومسالكه من أكد ما ينبغي لطالب العلم تحصيله، ليتحلى بدقة النظر، وسلامة الفكر، وصدق الفهم عن الله ورسوله

شكر وعرفان ووفاء

إن من مقتضيات الوفاء وشكر النعمة، أن يُنسب الفضل إلى أهله، وأن يُثنى على من بذل وشارك في خدمة هذا العلم وبثّه؛ إذ جاء في الهدى النبوي: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله».

وإننا في هذا المقام، نرفع خالص الدعاء وأصدق الشكر وعاطر الثناء للجهد المبارك والعمل المتقن الذي قام به:

الأخ الفاضل / هشام العطار — رحمه الله تعالى وأسكنه فسيح جناته — الذي كانت له اليد البيضاء والبصمة المباركة في تفرغ هذه المادة وتوثيقها؛ فنسأل الله العليّ القدير أن يجعل ما خطه وبذله صدقةً جاريةً تثقل موازين حسناته، وأن ينزل على قبره الضياء والنور والفسحة والسرور، وأن يجزيه عن العلم وأهله خير الجزاء.

الأخت الفاضلة / سمية (أم الفاتح) الجزائرية — حفظها الله ورعاها وبارك في جهدها ووقتها — التي أفرغت وسعها في تفرغ وتلخيص هذه المادة، وتقييد شواردها، وترتيب مباحثها، لتخرج للدارسين والباحثين في حلةً قشبية ميسرة، فجزاها الله خيراً وضاعف لها الأجر والثوبة.

فإلى كل من ساهم في هذا العمل تعلماً وتعليماً، وتفرغاً وتلخيصاً، نسأل الله أن يكتب لهم أجر الدلالة على الخير، وأن ينفع بهذه المادة كل قاصِدٍ ومريدٍ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين



فصل جامع: في أصول الاستنباط وقواعده ونماذجه التطبيقية

المبحث الأول: الاستنباط في كلام أئمة الإسلام والتحقيق (حقيقته، فضله، وضوابطه)

1. حقيقة الاستنباط في لسان المفسرين وأهل اللغة

- قال الإمام ابن جرير الطبري (ت: 310هـ): «وكلُّ مُسْتَخْرِجٍ شَيْئاً كَانَ مُسْتَتِراً عَنْ إِبْصَارِ الْعْيُونِ، أَوْ عَنْ مَعَارِفِ الْقُلُوبِ، فَهُوَ مُسْتَنْبَطٌ لَهُ».¹
- وقال الإمام الزجاج (ت: 311هـ): «معنى يستنبطونه في اللغة: يستخرجونه، وأصله من النبط، وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر».²

2. الاستنباط وعلاقته بالاجتهاد والقياس

- قال الإمام الماوردي (ت: 450هـ): «وأما الاستنباط: وهو المقدمة الثانية من مقدمتي القياس فهو من نتائج الاجتهاد، فكان فرعاً له وأصلاً للقياس؛ لأن الوصول إلى استنباط المعاني تلو الاجتهاد في الدلائل، وصحة القياس تكون بعد استنباط المعاني... والاستنباط مختص باستخراج المعاني من ألفاظ النصوص... وقد جعل الله تعالى للأحكام أعلاماً هي أسماء ومعاني؛ فالأسماء ألفاظ ظاهرة تُعرف بالبدية، والمعاني عِلَلٌ باطنة تُعرف بالاستنباط».³
- وقال الإمام أبو المظفر السمعاني (ت: 489هـ): «قال تعالى: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ»؛ فأمر بالاعتبار والاستنباط... وأما الاستنباط فهو استخراج المعنى المودع من النص حتى يبرز ويظهر».⁴
- وقال الإمام الجصاص (ت: 370هـ): «ثبت بذلك أن من أحكام الله ما هو منصوص عليه، ومنها ما هو مودع في النص قد كُلفنا الوصول إلى علمه بالاستدلال عليه واستنباطه، فعلى العلماء استنباط أحكام الحوادث والتوصل إلى معرفتها بردها إلى نظائرها من المنصوص».⁵

1. جامع البيان في تأويل القرآن (ج 7 / ص 255)

2. معاني القرآن وإعرابه (ج 2 / ص 83)

3. الحاوي الكبير (ج 16 / ص 130)

4. قواطع الأدلة في الأصول (ج 2 / ص 92)

5. أحكام القرآن (ج 2 / ص 270)



3. أكدّية الاستنباط وحاجة الأمة إليه

— قال الإمام النووي (ت: 676هـ): «وقد قال الله تعالى: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ؛ فالاعتناء بالاستنباط من أكد الواجبات المطلوبة؛ لأن النصوص الصريحة لا تفي إلا بيسير من المسائل الحادثة، فإذا أهمل الاستنباط فات القضاء في معظم الأحكام النازلة أو في بعضها والله أعلم».⁶

4. الاستنباط فَهْمٌ زائد ودقّة نظر

— قال الإمام ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ): «الاستنباط استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفى على غير مستنبطه، ومنه استنباط الماء من البئر والعين، ومن هذا قول علي بن أبي طالب وقد سُئِلَ: "هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء دون الناس؟" قال: "لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه"، ومعلوم أن هذا الفهم قدر زائد على معرفة موضوع اللفظ وعمومه أو خصوصه؛ فإن هذا قدر مشترك بين سائر من يعرف كلام العرب».⁷

— وقال ابن القيم أيضاً: «ولو رُزِقَ العبد تضلعاً من كتاب الله وسنة رسوله، وفهماً تاماً في النصوص ولوازمها، لاستغنى بذلك عن كل كلام سواه، ولا يستنبط جميع العلوم الصحيحة منه».⁸

— وقال في موضع آخر: «وقد مدح الله تعالى أهل الاستنباط في كتابه وأخبر أنهم أهل العلم، ومعلوم أن الاستنباط إنما هو استنباط المعاني والعلل ونسبة بعضها إلى بعض، فيعتبر ما يصح منها بصحة مثله ومشبهه ونظيره، ويلغى ما لا يصح».⁹

5. ارتباط الاستنباط بالسنة وعدم انقطاع فيض القرآن

— قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي (ت: 790هـ): «فعلى هذا لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه، وهو السنة؛ لأنه إذا كان كلياً وفيه أمور جلية، كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها، فلا محيص عن النظر في بيانه. وبعد ذلك ينظر في تفسير السلف الصالح له إن أعوزته السنة، فإنهم أعرف به من غيرهم، وإلا فطلق الفهم العربي لمن حصله يكفي فيما أعوز من ذلك».¹⁰

— وقال العلامة محمد الطاهر ابن عاشور (ت: 1393هـ): «لو كان التفسير مقصوراً على بيان معاني مفردات القرآن من جهة العربية لكان التفسير نزراً، ونحن نشاهد كثرة أقوال السلف من الصحابة فمن يليهم - في تفسير القرآن - وما أكثر ذلك الاستنباط برأيهم وعليهم».¹¹

— وقال ابن عاشور أيضاً: «فإن الاقتصار على الحديث المعاد تعطيلٌ لفيض القرآن الذي ما له من نفاد».¹²

6. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (ج 11 / ص 57)

7. إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج 1 / ص 228)

8. زاد المعاد في هدي خير العباد (ج 4 / ص 380)

9. إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج 1 / ص 172)

10. الموافقات (ج 3 / ص 344)

11. تفسير التحرير والتنوير (ج 1 / ص 28)

12. تفسير التحرير والتنوير (ج 1 / ص 7)



6. التحذير من مزالق الاستنباط والقول بالرأي المذموم

- قال الإمام القرطبي (ت: 671هـ): «فن لم يحكم ظاهر التفسير، وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية؛ كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل والسماع لا بد له منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط... ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر».¹³
- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: 728هـ): «وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو ما يُعلم بالاستدلال لا بالنقل؛ فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين:

إحدهما: قومٌ اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثانية: قومٌ فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمُخاطَب به... فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام».¹⁴

المبحث الثاني: القواعد والمسالك المنهجية والتطبيقية للاستنباط

أولاً: المنهج العملي في بناء وتدريب ملكة الاستنباط

- قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت: 1376هـ): «والطريق إلى سلوك هذا الأصل النافع: أن تفهم ما دل عليه اللفظ من المعاني فإذا فهمتها فهماً جيداً، ففكر في الأمور التي تتوقف عليها، ولا تحصل بدونها، وما يشترط لها، وكذلك فكر فيما يترتب عليها، وما يتفرع عنها، وينبني عليها، وأكثر من هذا التفكير وداوم عليه، حتى تصير لك ملكة جيدة في الغوص على المعاني الدقيقة، فإن القرآن حق، ولازم الحق حق، وما يتوقف على الحق حق، وما يتفرع عن الحق حق، ذلك كله حق ولا بد، فن وفق لهذه الطريقة وأعطاه الله توفيقاً ونوراً، انفتحت له في القرآن العلوم النافعة، والمعارف الجليلة».¹⁵

- وقال الشيخ السعدي أيضاً: «كما أن المفسر للقرآن يراعي ما دلت عليه ألفاظه مطابقة، وما دخل في ضمنها، فعليه أن يراعي لوازم تلك المعاني، وما تستدعيه من المعاني التي لم يعرج في اللفظ على ذكرها، وهذه القاعدة: من أجل قواعد التفسير وأنفعها، وتستدعي قوة فكر، وحسن تدبر، وصحة قصد».¹⁶

¹³. الجامع لأحكام القرآن (ج 1 / ص 68 - 69)

¹⁴. مقدمة في أصول التفسير (مجموع الفتاوى، ج 13 / ص 358 - 361)

¹⁵. القواعد الحسان في تفسير القرآن (ص 19 - 20)

¹⁶. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص 732)



ثانياً: شروط صحة «المعنى المُستنبط»

1. صحة الارتباط والالتزام اللغوي أو الشرعي: أن يكون بين المعنى المستنبط ودلالة اللفظ تلازم صحيح تفره لغة العرب وقواعد الأصول .
2. السلامة من المعارض الشرعي: ألا يصادم المعنى المستنبط نصاً صريحاً، أو حديثاً ثابتاً، أو إجماعاً متيقناً .
3. موافقة مقاصد الشريعة وكرلياتها: ألا يخرج الاستنباط عن الغايات العامة والأصول الكلية للإسلام .
4. ألا يعود على أصل اللفظ بالإبطال: ألا يؤدي المعنى المستنبط إلى نقض الظاهر المعبر للآية .

ثالثاً: شروط وأدوات «المُستنبط» (عدة طالب العلم)

- التمكن من لسان العرب: مفرداته، وبلاغته، وأساليبه البيانية .
- رسوخ القدم في أصول الفقه: لاسيما دلالات الألفاظ، والعلل ومسالكتها، والقياس، والتعارض والترجيح .
- إحكام التفسير الظاهر ومعرفة أسباب النزول: للوقوف على المعنى المباشر وجو النزول وسياق الخطاب .
- معرفة النسخ والمنسوخ ومواطن الإجماع: تجنباً للاستنباط من نص منسوخ أو مصادمة إجماع مستقر .

رابعاً: المسالك الأصولية واللفظية لاستخراج المعاني

1. دلالة الإشارة: دلالة اللفظ على لازم غير مقصود بالسياق أصالة، كاستنباط أقل مدة الحمل (ستة أشهر) بجمع قوله تعالى: وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا مع قوله: وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ .
2. دلالة الإيماء والتنبيه: اقتران الحكم بوصفٍ مشعر بالعلة، كقوله تعالى: وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ؛ فالفاء تفيد علية السرقة لعقوبة القطع .
3. دلالة الاقتضاء: دلالة اللفظ على معنى مسكوت عنه يتوقف صدق الكلام أو صحته على تقديره، كقوله تعالى: وَأَسْأَلِ الْقَرْيَةَ ؛ أي: أهل القرية .
4. مفهوم الموافقة: ثبوت حكم المنطوق للمسكوت لموافقته في المعنى، كاستنباط تحريم ضرب الوالدين من قوله: فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ (أولوي)، واستنباط تحريم إحراق مال اليتيم من قوله: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا (مساوي) .
5. مفهوم المخالفة: إثبات نقيض حكم المنطوق للمسكوت عند انتفاء القيد، كقوله تعالى: وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ ؛ ففهمه عدم وجوب النفقة لغير الحامل من البائتات .



خامساً: المسالك المعنوية والسياقية للاستنباط

- الاستنباط بضم النظائر والجمع بين الآيات: فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً، ومجمله يُفسره مفصله .
- الاستنباط بدلالة السياق والسباق واللاحق: فالسياق يعين المجمل، ويوجه المحتمل، ويرد المتشابه إلى المحكم .
- الاستنباط بطريق الاعتبار ومعهود القرآن: بالقياس الصحيح ومراعاة عادات القرآن في سوق الهدايات وضرب الأمثال .

المبحث الثالث: نماذج وتطبيقات عملية من بدائع استنباطات السلف والأئمة

1. استنباط حُجّة الإجماع من القرآن

- استنباط الإمام الشافعي (ت: 204هـ):

استنبط الشافعي حجة الإجماع بعد تدبر طويل من قوله تعالى: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا .

- وجه الاستنباط: أن الله تعالى قرن اتباع غير سبيل المؤمنين بمشاقة الرسول وتوعد عليه بجهنم، فلو لم يكن إجماع المؤمنين حجة واجبة الاتباع لما توعد على مخالفته بالنار.¹⁷

2. استنباط حرمان القاتل من الميراث

- استنباط الفقهاء من عموم آيات الموارث كقوله تعالى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ .
- وجه الاستنباط: استنبطوا أن القاتل يُحرّم من الميراث عملاً بالقاعدة المقاصدية المستنبطة من أصول الشرع: «من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه»، سداً لذريعة القتل.¹⁸

3. استنباط مشروعية الوكالة

- من قصة أصحاب الكهف في قوله تعالى: فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرُوا أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ .
- وجه الاستنباط: جعل الأئمة هذه الآية أصلاً في جواز توكيل الشخص لغيره في الشراء والبيع بالمال المشترك، وساقها الله مساق الإقرار.¹⁹

¹⁷ تفسير القرآن العظيم لابن كثير (ج 2 / ص 413) ، والرسالة للشافعي (ص 471 - 475)

¹⁸ بدائع الصنائع للكاساني (ج 7 / ص 234) ، والمغني لابن قدامة (ج 7 / ص 164)

¹⁹ أحكام القرآن للجصاص (ج 3 / ص 296) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (ج 10 / ص 373)



4. استنباط مشروعية الجعالة والكفالة

- من قصة يوسف عليه السلام في قوله سبحانه: قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ .
- وجه الاستنباط: قوله: وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ أَصْلٌ فِي عَقْدِ «الْجُعَالَةِ» عَلَى عَمَلٍ مَجْهُولٍ، وقوله: وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ أَصْلٌ فِي عَقْدِ «الْكَفَالَةِ وَالضَّمَانِ»؛ لِأَنَّهُ شَرَعَ مِنْ قَبْلُنَا شَرَعَ لَنَا مَا لَمْ يَنْسَخْهُ شَرَعُنَا .²⁰

5. استنباط قاعدة سد الذرائع ودرء المفسد

- من قوله تعالى: وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ .
- وجه الاستنباط: استنبط العلماء أصلاً عظيماً وهو: «سد الذرائع»، وقاعدة «درء المفسد مقدم على جلب المصلح»؛ بنهي المؤمنين عن سب آلهة المشركين الباطلة لما كان وسيلة تفضي إلى مفسدة كبرى وهي سب الله سبحانه .²¹

²⁰. أحكام القرآن لابن العربي (ج 3 / ص 48) ، والمغني لابن قدامة (ج 5 / ص 326)

²¹. الفروق للقرافي (ج 2 / ص 33) ، وإعلام الموقعين لابن القيم (ج 3 / ص 147)



المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم الاستنباط: المفهوم، الأهمية، والتفاضل بين العلماء.

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن القرآن الكريم هو كتاب الله الخالد، وهو المورد الذي لا يغيض، والعجائب التي لا تنقضي. وإذا كان عموم المسلمين يشتركون في فهم التفسير الظاهر لمجمل الخطاب، فإن في النص القرآني أغواراً ودقائق وأحكاماً خفية لا يوفق إليها إلا من فتح الله عليه بنور الفهم ودقة التدبر.

وهنا ينبثق "علم الاستنباط"؛ ليكون هو الأداة والمنهج الذي ينتقل بالمسلم من مجرد الوقوف على ظواهر الألفاظ، إلى الغوص في أسرار المعاني والمقاصد.

مفهوم الاستنباط في اللغة والشرع

المعنى اللغوي وحقيقة الإشتقاق.

كلمة (الاستنباط) في أصل وضعها اللغوي مشتقة من المادة الثلاثية (ن ب ط).

النَّبَطُ (بفتحين): هو أول ما يخرج من ماء البئر عند حفرها.

أَنْبَطَ الحَفَّار: إذا وصل إلى الماء ونبعه.

استنبط الماء: إذا بذل جهداً وحفرّاً ليستخرجه من طبقات الأرض الخفية.

قال ابن منظور في لسان العرب (مادة: نَبَطَ): (بتصرف)

«والاستنباط: الاستخراج. واستنبط الفقيه إذا استخرج الفقه بباطن فهمه وذكائه».

اللمحة البيانية في الاستعمال: استعارة العرب لفظ "الاستنباط" لاستخراج المعاني تلح إلى أن المعنى المستنبط كالمياه الخفية في باطن الأرض؛ يحتاج إلى حفر وتدبر وعمق، وليس زبدًا طافياً على السطح يراه كل عابر.



التعريف الشرعي والاصطلاحي

الاستنباط شرعاً هو: "استخراج المعاني والأحكام الدقيقة والخفية من النص القرآني، مما يتجاوز مجرد فهم المعنى الظاهر، عبر إعمال العقل والتدبر والمطابقة بين الآيات".

تحليل التعريف وتفكيك قيوده: استخراج الأحكام والمعاني الدقيقة: خرج به التفسير الظاهر (كبيان معاني غريب الألفاظ أو أسباب النزول المباشرة).

يتجاوز المعنى الظاهر: أي لا يكتفي بما يسبق إلى الذهن من أول وهلة، بل يغوص في علل النص ولطائفه.

بإعمال العقل والتدبر والمطابقة: يعتمد على النظر الأصولي والجمع بين الآيات والنظائر، وليس على التخمين والهوى.

وهو هبة واختصاص: ليس قدرة يمتلكها كل أحد لمجرد معرفته باللغة، بل هي فضل وموهبة يمن الله بها على من يشاء من عباده المخلصين.

أهمية علم الاستنباط وموقعه في التشريع

تتجلى أهمية هذا العلم في أربعة محاور رئيسية:

الفهم العميق ومعالجة القضايا المعاصرة:

القرآن أنزل ليكون هداية لكل زمان ومكان، والاستنباط هو الجسر الذي نصل به بين ثبات النص القرآني وتجدد وقائع الحياة اليومية.

سد الثغرات التشريعية في النوازل (ما لا نص صريح فيه):

تتجدد النوازل والوقائع المبتكرة التي لم ينص عليها القرآن بلفظها الصريح؛ وهنا يبرز دور الاستنباط المقاصدي لاستخراج حكمها من روح النصوص وقواعد الشريعة الكلية.

ميزان التمايز بين العلماء:

الاستنباط هو الميدان الحقيقي للتنافس بين أهل العلم؛ فبينما يستوي أكثر الناس في معرفة ظاهر معنى قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، يتفاضل أئمة العلم في استخراج دقائق الآداب، والعلل، والشروط من السياقات المطوية.

الأسس والضوابط الأولية:

الاستنباط ليس مجازفة فكرية، بل يحتاج إلى قواعد مرعية لضمان صحة الفهم؛ ومن أهمها التفريق بين المحصورات والمتشابهات والبحث المتبصر في الآيات التي تحتمل أكثر من وجه.



التفاوت بين الصحابة والعلماء في الاستنباط

تفاوت الصحابة رضوان الله عليهم

رغم أن الصحابة الكرام شهدوا التنزيل وعلمو لسان العرب، إلا أنهم تفاوتوا تفاوتاً عظيماً في قدرات الاستنباط.

نموذج عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

هو مثال المدرس الفذ في الاستنباط، وتجلبت هذه القدرة ببركة دعاء النبي ﷺ له:

«اللَّهُمَّ فَتِّهِ فِي الدِّينِ وَعَلَيْهِ التَّأْوِيلَ» (أخرجه أحمد).

فكان يدخل مع كبار أشياخ بدر ليدي بدقائق استنباطاته في الآيات الخفية.

تباين منازل العلماء (ابن تيمية وابن حجر)

أشار شيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ ابن حجر إلى أن علوم التفسير الظاهر متاحة، ولكن التباين الحقيقي بين العلماء يقع في المعاني المستنبطة.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (كتاب العلم) بتصرف:

«إن العلوم والفهم تتفاوت تفاوتاً عظيماً في استخراج الأحكام من النص الواحد، وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما مجراً ينزف في استخراج المعاني اللطيفة التي تقصر عنها أفهام كبار الصحابة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء».

خلاصة المحاضرة

الاستنباط ليس مجرد رصد للألفاظ والمعاجم، بل هو اجتهاد روحي وعقلي يستند إلى طهارة القلب، ودقة النظر، وقواعد اللغة والأصول، لاستخراج درر القرآن الخفية والتوفيق بين مقاصده.

تطبيق للطلاب للمحاضرة القادمة:

تأمل في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: 14] مع قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: 15]؛ وكيف استنبط منها الصحابة أقل مدة الحمل؟



المحاضرة الثانية: شروط صحة الاستنباط وعلاقته بالتفسير عند الأئمة

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من بُعث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

تبين لنا في المحاضرة الأولى أن الاستنباط هو الغوص على المعاني الدقيقة الخفية التي لا يدركها عموم القراء من ظاهر اللفظ. غير أن العلم بالاستنباط ليس فتحاً سائباً لمحض الأفكار والانطباعات الذاتية، بل هو عمل علمي محكوم بقواعد وضوابط تحميه من التردّي في أودية التأويل الباطل والانحراف المقاصدي.

في هذه المحاضرة، سنقف على الحبل المتين الذي يربط الاستنباط بالتفسير، ونستعرض الشروط الثمانية الحاكمة لصحة الاستنباط، مستندين في ذلك إلى أقوال كبار أئمة النظر كالإمام ابن القيم والشاطبي وابن جرير الطبري وابن العربي.

العلاقة العضوية بين التفسير والاستنباط

الاستنباط ثمرة التفسير وليس بديلاً عنه

الاستنباط مرتبط بالتفسير ارتباطاً كلياً؛ إذ لا يُستنبط المعنى الدقيق إلا بعد إحكام التفسير الظاهر للنص. فالتفسير هو البناء والتأسيس، والاستنباط هو التمديد والاستخراج.

قال الإمام ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره «جامع البيان» بتصرف:

«اعلم أن التفسير هو البيان عن وجه اللفظ ومراد الشارع الظاهر، وأن كل استنباط لا يستند إلى أصل متقرر من التفسير اللغوي والشرعي فهو بنيان على غير أساس، إذ لا يصح الوصول إلى خفي المراد إلا بعد إحكام ظاهره».

مراتب التفسير عند الإمام ابن القيم

قسّم الإمام ابن القيم التفسير إلى مراتب ثلاث تُبين موضع الاستنباط بدقة:



ذكر الإمام ابن القيم في كتابه «بدائع الفوائد»:

التفسير على ثلاثة أنواع:

تفسير على اللفظ: وهو التركيز على مفردات غريب القرآن وتجميع أقوال أهل اللغة في معاني الكلمات.

تفسير على المعنى: وهو بيان مراد الله تعالى من الخطاب، وهو الذي كان عليه عمل عامة السلف.

تفسير على الإشارة والقياس: وهو يدخل في علم الاستنباط، لأنه يعتمد على الاجتهاد والتأمل والقياس والأخذ بالعلل والمقاصد لا على مجرد اللفظ الظاهر».

الشروط الثمانية الحاكمة لصحة الاستنباط

اشترط الأصوليون والمفسرون ثمانية شروط أساسية ليكون الاستنباط صحيحاً ومقبولاً ولا يُعدّ من "التفسير بالرأي المذموم":

عدم مخالفة المعنى الأصلي للآية

يجب أن يكون المعنى المستنبط مؤيداً للظاهر القرآني ولا يصادمه أو يبطله؛ لأن الاستنباط فرعٌ عن أصل الآية، والفرع لا يبطل أصله.

أن يكون المعنى مستقيماً وصحيحاً في نفسه

ألا يتضمن المعنى المستنبط باطلاً عقلياً، أو خرقاً لإجماع قطعي، أو مخالفة لأصل من أصول الشريعة الكلية.

قال الإمام الشاطبي في «الموافقات» (كتاب الأدلة) بتصرف:

«كل استخراج يشهد الشرع بفساد معناه أو يناقض أصلاً قطعياً من أصول الدين، فهو رد على قائله، وإن تزين بظاهر البلاغة والذكاء».

وجود إشعار في اللفظ أو السياق

ألا يكون المعنى مقحماً على النص بغير قرينة، بل لا بد أن يكون في الألفاظ أو السياق التراكمي ما يُشير إلى المعنى المستنبط أو يفتح الباب إليه.

الارتباط والتلازم بين المعنى المستنبط والمعنى الأصلي

أن يوجد تلازم عقلي أو شرعي أو لغوي بين المعنى المباشر للآية واللطفة المستنبطة منها، فلا يكون الاستنباط أجنياً عن السياق.



أن يكون الاستنباط مفيداً

أن يترتب على هذا الاستنباط ثمرة شرعية أو تربوية أو سلوكية أو عملية، وألا يكون مجرد تزييد لفظي أو ترف فكري لا قيمة له.

عدم التكلف والتعسف

أن ينساب المعنى بسلاسة من النص دون تحلٍ أو تكلف أو حمل للألفاظ على ما لا تحتمله من البعد والغربة.

ألا يُجعل الاستنباط تفسيراً بديلاً ومطلقاً للنص

يجب أن يُعامل الاستنباط باعتباره "تفسيراً إشارياً" أو "لطفية تابعة"، لا أن يُلغى التفسير الظاهر ويُحل المستنبط محله.

المطابقة للسان العربي وسننه

ألا يخالف أساليب العرب في تعبيراتها، وسياقاتها في المجاز والحقيقة، والاستعارة والكناية.

قال القاضي أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» بتصرف:

«من استنبط معنى لا تجيزه العرب في أساليب كلامها، أو يحيل المعجم الاستشهاد عليه، فقد خرج عن لسان القرآن، ودخل في بابل التأويل».

خلاصة المحاضرة

الاستنباط علم متقدم يأتي بعد أحكام التفسير الظاهر. وهو اجتهاد مقيد بشروط علمية صارمة لمنع إيقام الأهواء والنظريات الدخيلة على النص القرآني.

تطبيق ونشاط للمحاضرة القادمة:

اقرأ قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: 6].

استخرج المأخذ الأصولي الذي اعتمد عليه الإمام الشافعي في استنباط وجوب النية في الوضوء من لفظة ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾، وهل ينطبق عليه شرط وجود "إشعار في اللفظ"؟



المحاضرة الثالثة: المنهجية العملية للعلماء وآثار الاستنباط النفسية والروحية

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

بعد أن وقفنا في المحاضرة السابقة على الشروط العلمية الحاكمة لصحة الاستنباط وعلاقته بالتفسير عند الأئمة، ننتقل اليوم إلى الجانب العملي والسلوكي؛ فـ "الاستنباط" ليس مجرد قواعد أصولية تُقرأ في المذكرات، بل هو سلوك علمي وإيماني يخوضه المفسر بقلبه وعقله.

إن الاستنباط عملية تفاعلية بين طهارة نفس المفسر ونور النص القرآني، ولذلك سنقف في هذه المحاضرة على الشروط الذاتية للمستنبط، والخطوات المنهجية لضبط الخواطر واللطائف، مع بيان الآثار النفسية والروحية التي يتركها الاستنباط في نفس العبد.

مفهوم التدبر وتفاوت المعاني المستنبطة

تفاوت المعاني المستنبطة قوةً ودقةً وعمقاً بحسب أمرين رئيسين:

مدى قرب الاستنباط أو بعده عن ظاهر اللفظ: فكلما كان المعنى أقرب إلى سنن العربية ومقاصد الشريعة، كان أقوى وأثبت. عمق تدبر المستنبط وصفاء باطنه: فالقلب الممتلئ بالشبهات والأهواء يُحجب عن فتح القرآن وتدبره.

قال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين عن رب العالمين» بتصرف:

«فهم القرآن والإنباط منه نور يلقيه الله في قلب عبده، وفراسة إيمانية يفرق بها بين الحق والباطل، وإنما يتفاضل الناس في هذا الفهم بحسب طهارة النفوس وتجريد القصد لمتابعة الأمر».



الشروط الذاتية للمستنبط الناجح

حتى يكون المفسر مهياً لاستخراج الدقائق، وضع العلماء أربعة شروط لإعداد الذات:

طهارة الباطن والقلب: القلب الذي التقي هو المحل القابل لتلقي أنوار القرآن؛ أما القلب المملو بالمعاصي فيُحرم من تدبر الدقائق، لقوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: 146].

إخلاص النية والتقوى: الاستنباط ليس مضمراً للتباهي بالذكاء بين العلماء، بل هو وسيلة للتعبد والعمل. قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 282].

تفريغ القلب من الشواغل: الشتات الذهني والانشغال بفضول الدنيا يمنعان العقل من التركيز في جمع أطراف الآية ولطائفها. المداومة والاستمرار على التدبر: الاستنباط ثمرة طول الصحبة للقرآن وتكرار قراءته بنية التفهم والتفكير لا مجرد سرد الحروف.

الخطة المنهجية للتعامل مع الخواطر والافتتاحات

عندما يفتح الله على العبد بفهم أو خاطرة في آية، كيف يتعامل معها بأسلوب علمي منضبط؟ يتبع الخطوات الآتية:

ورود الخاطرة / الاستنباط

تقييد الخواطر فوراً / حتى لا تضيع بالنسيان

مراجعة النظائر والسياق / مقارنة الآية بآيات الموضوع والقرآن

عرض الاستنباط على السنة والإجماع / ضمان عدم المخالفة

تقييد الخواطر فوراً: تقييد ما يفتحه الله عليك من معانٍ وفهوم في مذكرة خاصة فور ورودها (حتى وإن كانت في لحظة عابرة)، لئلا تلتشى وتضيع.

مراجعة النظائر القرآنية: النظر في الآيات الأخرى التي تناولت الموضوع نفسه، ليكون الاستنباط متنسقاً مع كليات القرآن.

الرجوع لبيان السنة النبوية: فالسنة هي شارحة القرآن ومبينته.

عرض الاستنباط على الظاهر وقواعد اللغة: فإن خالف قاعدة لغوية أو أصولية قطعية وجب طرحه فوراً وإعادة النظر.



نماذج تاريخية والآثار النفسية والروحية

نماذج من كدح العلماء في الاستنباط:

الإمام الشافعي: ذكر عنه أنه قرأ سورة الفاتحة والقرآن مراراً لا تُحصى حتى استنبط منها أصول الأحكام الفقهية في كتابه «أحكام القرآن».

الإمام الفخر الرازي: أورد في مقدمة تفسيره «المفاتيح» آلاف المسائل والفوائد المستنبطة من الفاتحة وحدها.
علي بن أبي طالب رضي الله عنه: عندما سُئل: هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ قال: «لا، إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن».

الأثر الروحي والنفسي للاستنباط:

البصيرة وطمأنينة القلب: يمنح الاستنباط المسلم فرقاناً ونوراً يرى به حقائق الأمور في زمن الفتن.
تزكية النفس وشرف العبودية: يجعل المسلم يعيش في معية النص القرآني، فيستشعر عظمة الخطاب الإلهي ويقترّب من مراد ربه.

تطبيق للمحاضرة القادمة:

اقرأ سورة النصر ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ، وتأمل كيف استنبط منها ابن عباس رضي الله عنهما دنو أجل النبي ﷺ، وتهياً لمناقشة التفسير الإشاري في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



المحاضرة الرابعة: تطبيق استنباطي على سورة النصر ومعاني الغيب والختام

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

وقفنا في المحاضرة السابقة على المسلك المنهجي الذي كان يتبعه علماء السلف في التعامل مع الخواطر والافتتاحات القرآنية. وفي هذه المحاضرة سننتقل إلى تطبيق عملي نموذج يُبرز تفاوت قدرات الاستنباط بين العلماء، وكيف يُستخرج المعنى الخفي من سياق ظاهره الفرح والتبشير، ليتحول إلى إشارة إيمانية ودلالة مقاصدية على دنو أجل رسول الله ﷺ وإرساء أصول ختام الأعمال الفاضلة.

سندرس سورة النصر دراسة تحليلية تُبرز الموازنة بين التفسير الظاهر والتفسير الإشاري، وكيف يُستنبط الفقه التربوي من الاقتران بين التسبيح والاستغفار في خواتيم الأعمال.

الإيمان بالغيب والبعد المقاصدي للسورة

الإيمان بالغيب أصل الشريعة: الإيمان بالغيب (كالجنة، النار، الملائكة، البعث، وأقدار الله الخفية) هو أصل العقيدة ومادة التقوى الأولى في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: 3].

التفسير الظاهر لسورة النصر: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۖ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾.

الظاهر المباشر: بشارة للنبي ﷺ بفتح مكة، وظهور الإسلام، ودخول القبائل العربية في الدين بأعداد غفيرة، مع أمره بالثناء على الله واستغفاره شكراً على هذه النعمة العظيمة.

الدلالة الاستنباطية الخفية (مناظرة عمر وابن عباس)

نص الأثر من الصحيح: روى الإمام البخاري في «صحيحه» (كتاب التفسير / باب تفسير سورة إذا جاء نصر الله والفتح) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من حيث علمتم! فدعاهم ذات يوم فأدخله معهم، قال: فما رأيته أنه دعاني يومئذٍ إلا ليريههم، فقال: ما تقولون في قول الله عز وجل: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً. فقال لي: أأُكْذِبُك تقول يا ابن عباس؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له، قال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فذلك علامة أجلك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾. فقال عمر بن الخطاب: ما أعلم منها إلا ما تقول».



تحرير المأخذ الأصولي في استنباط ابن عباس:

كيف استنبط ابن عباس دنو الأجل من سورة ظاهرها النصر والفتح؟

كمال الرسالة وتمام المجهود: لما كان أول السورة يعلن تمام الفتح ودخول الناس أفواجاً، علم ابن عباس أن المهمة التي بُعث بها النبي ﷺ قد اكتملت بلغت غايتها، وإذا تم الشأن دنا الزوال والانتقال إلى الرفيق الأعلى.

الأمر بالاستغفار والتسبيح عند التمام: المعهود في الشريعة أن الاستغفار يُشرع في ختام الطاعات والأعمال الشريفة (كالختام من الصلاة والحج والقيام)، فلما أمر النبي ﷺ بالاستغفار والتسبيح بعد فتح مكة، دل ذلك على أن عمره المبارك وعمله العظيم قد وصل إلى ختامه الشريف.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (كتاب التفسير) بتصرف: «فهم ابن عباس نُزع من قاعدة أصولية مقاصدية: وهي أن الشيء إذا تم ودخل في حد الكمال أذن بالزوال، فلما كان الفتح والدخول في الدين أفواجاً غاية الرسالة والبلاغ، أمره الله بما يختم به الأعمال الشريفة من الاستغفار والتسبيح، إشعاراً بانقضاء الأجل».

المقاصد التربوية والأحكام المستنبطة من السورة

استخرج العلماء من هذه السورة فوائد مقاصدية وفقهية جمّة:

مشروعية الاستغفار في خواتيم العبادات: استنبط العلماء أن كل عمل صالح يُختم بالاستغفار؛ لجبر ما يقع من القصور البشري، وتجريد العبد من العجب بعمله.

مثال: الاستغفار بعد الصلاة ثلاثاً، والاستغفار في الإفاضة من عرفات: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: 199].

علاج العجب ودفع الخيلاء عند الانتصارات: عندما يتحقق الفتح والنصر للحق، لا ينبغي للمؤمن أن يستكبر أو ينسب الفضل لنفسه، بل يخضع لله بالاستغفار والحمد.

إرساء أصل الفراسة الإيمانية: أن النصوص القرآنية تحمل إشارات خفية ودقائق يفهمها أرباب البصيرة بفضل الله تعالى.

خلاصة المحاضرة

سورة النصر ليست مجرد خبر عن الفتح التاريخي لمكة، بل هي إعلان إلهي بتمام الرسالة ودنو الأجل الشريف، ودرس مقاصدي في كيفية ختم العبادات والأعمال الكبيرة بالاستغفار والتواضع لله.

تطبيق للمحاضرة القادمة: تأمل في أركان التفسير الثلاثة (الألفاظ، المعاني، والمقاصد)، وتهياً لمناقشة المنهج المركب للاستنباط المقاصدي في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



المحاضرة الخامسة: الأركان الثلاثة للتفسير والمنهج المركب للاستنباط المقاصدي

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

بعد أن وقفنا في المحاضرة السابقة على نموذج تطبيقي رفيع في سورة النصر يُبين كيف استخرج الصحابة رضوان الله عليهم المعاني الخفية من السياق البنائي للآيات، ننقل اليوم إلى وضع الهيكل الهندسي والمنهجي الذي يربط التفسير بالاستنباط في منظومة مركبة.

في هذه المحاضرة، سنستعرض الأركان الثلاثة التي يقوم عليها التفسير المكتمل، ثم نتناول معالم المنهج المركب للاستنباط المقاصدي المعاصر الذي يُعين الباحث والمفسر على التعامل مع النوازل والمتغيرات دون الخروج عن الشريعة وضوابط اللسان العربي.

الأركان الثلاثة المكتملة للتفسير والاستنباط

يقوم التفسير والتدبر الشامل للقرآن الكريم على ثلاثة أركان متكاملة لا يستغني ركن منها عن الآخر:

الركن الأول: بيان الألفاظ والمعاني (التفسير الظاهر)

هو الخطوة الأساسية والأولى، ويشمل شرح غريب الألفاظ، والبيان النحوي الصرفي، وإيراد أسباب النزول المباشرة، وبيان المراد الظاهر من الخطاب.

قال الإمام الطبري: «لا يجوز لأحد ادّعاء معرفة باطن القرآن ولطائفه حتى يحكم أولاً ظاهر لغته وتأويل مفرداته».

الركن الثاني: معاني المعاني (روح النص وظلاله الإشارية)

هو الانتقال من مجرد الحقيقة اللفظية إلى الفهم التدبري لروح النص، ومعرفة الإشارات والحكم والعلل الخفية التي تنبثق من دلالات التركيب والتناسب بين الآيات.

الركن الثالث: الاستنباط البلاغي والمقاصدي

هو استخراج الأحكام الفقهية، والضوابط التشريعية، والقواعد التربوية، والعلل المقاصدية من النص القرآني لاستيعاب النوازل وتطبيقات الواقع.

أسباب تميز السلف والمنهج المركب للاستنباط المعاصر

أسباب تميز السلف الصالح في الاستنباط:

تميّز الصحابة والتابعين بدقة الاستنباط وغرارته لعدة أسباب جوهرية:



معايشة التنزيل: معرفتهم بملايسات الحوادث وأسباب النزول المباشرة.

السليقة اللغوية الفطرية: فهمهم التلقائي لأسرار اللسان العربي الفصيح دون حاجة لقواعد مدونة.

طهارة القلوب ونور الاتباع: النقاء الروحي الذي أورثهم الفراسة الإيمانية.

معالم المنهج المركب للاستنباط المعاصر:

في ظروف عصرنا وتجدد النوازل، وضع العلماء آليات منهجية مركبة لاستخراج الأحكام والمقاصد:

التحليل اللغوي الدقيق: الاستناد إلى ثراء اللسان العربي وأساليبه في المجاز والحقيقة والتضمين.

استنباط "الفراغات البلاغية": مراعاة ما حذف في النص أو سكت عنه لدلالة السياق والقرائن عليه.

الاعتبار بالتدرج التشريعي: فهم حكمة الشارع في تشريع الأحكام ومراعاة البيئة والواقع.

الاستنباط المقاصدي من القصص القرآني: استخراج القواعد التربوية والسنن الإلهية في المجتمعات من أحداث السير والقصص القرآني.

الاعتبار بالبناء النصي والتنقل الخطابي: رصد الانتقال من الخطاب الفردي إلى الجماعي، ومن صيغة الخبر إلى الأمر، ودلالة ذلك المقاصدية.

الاستفادة الحذرة من العلوم المعاصرة: كالتحليل الشبكي والدلالي دون إخضاع النص القرآني لنظريات فكرية تصادم الشرع.

قال الإمام الشاطبي بتصرف: «الشرائع إنما وضعت لمصالح العباد في المعاش والمعاد، فلا استنباط المقاصدي الصحيح هو الذي ينظر في علل الأحكام ومآلاتها بشرط ألا يعود على الأصل الإلهي بالإبطال».

تطبيق عملي على الاستنباط المقاصدي من القصص:

في قصة يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: 55].

الاستنباط المقاصدي: مشروعية طلب الولاية أو الإدارة لمن علم من نفسه الكفاءة والأمانة عند فساد البيئة وتعين المصلحة، وأن الكفاءة الإدارية تنبني على ركنين: الحفظ (الأمانة) والعلم (التخصص والخبرة).

خلاصة المحاضرة

الاستنباط القرآني الرشيد يجمع بين التفسير الظاهر للألفاظ، والتدبر لروح النص، مع إعمال المنهج المقاصدي المركب الذي يستجيب لنوازل الواقع مع الحفاظ على الأصول.

تطبيق للمحاضرة القادمة: استعرض قوله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: 82]، وبين كيف يفرق العلماء بين الحقيقة والمجاز في الضوابط اللغوية للاستنباط.



المحاضرة السادسة: ضوابط منع الانحراف في الاستنباط (الضوابط اللغوية والأصولية والسنية)

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

تبين لنا في المحاضرات السابقة أن النص القرآني حافلٌ بالدقائق واللطائف والمقاصد التي يتفاضل العلماء في استخراجها. غير أن هذا الفتح والتدبر إذا لم يُحكم بأسوار وضوابط منهجية صارمة، فإنه قد يتحول من "استنباط مشروع" إلى "تحريف ومجازفة وتأويل باطل".

في هذه المحاضرة، سنستعرض الضوابط المنهجية الثلاثة (اللغوية، الأصولية، والسنية) التي وضعها علماء الأمة لحماية النص القرآني من أهواء المتأولين وانحرافات الأدعياء.

الضوابط اللغوية والأصولية المباشرة للنص

تعد اللغة العربية وآلاتها النحوية والصرفية الحصن الأول لحماية الاستنباط من الانحراف: مراعاة الحقيقة والمجاز والمشارك اللفظي

ضبط الحقيقة والمجاز: ألا ينقل النص من حقيقته إلى المجاز إلا بقرينة مانعة صريحة؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: 82]، فالقرينة العقلية تمنع سؤال الجدران، فيكون المراد (أهل القرية). تحرير المشترك اللفظي: مراعاة معاني الكلمة الواحدة بحسب السياق (مثل لفظ "اليد" للنعمة أو القوة أو الجارحة، ولفظ "العين" للنعمة أو البصيرة أو الرعاية).

دقة الاشتقاق الصرفي: عدم تخريج المفردات على اشتقاقات شاذة لا تعرفها العرب.

مراعاة قواعد الإعراب والبناء النحوي

الإعراب أصل في توجيه المعنى، وتغيير موقع الكلمة من الفاعلية إلى المفعولية يُغير الحكم المستنبط بالكلية.

مثال: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: 28]. رفع (العلماء) ونصب (الله) يُبين أن الخشية الصادرة هي من العلماء تجاه ربه عز وجل، وعكس الإعراب يخرج بالنص إلى الكفر والعياذ بالله.

منع تحميل النص ما لا يحتمل (التعسف الاقتطاعي)

عدم اقتطاع جزء من آية واستنباط حكم شامل منه مع إغفال سياقها القرآني أو الآيات المقيدة لها.



ضوابط الارتباط بالسنة النبوية وآثار الصحابة

الرجوع لتفسير النبي ﷺ

السنة النبوية هي المينة والمشاركة للقرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44]. فلا يجوز استنباط حكم ينسخ أو يصادم بياناً نبوياً ثابتاً.

اعتبار القراءات المتواترة

القراءات المتواترة الكثيرة بمثابة الآيات المتعددة يُكلل بعضها بعضاً وتُثري الاستنباط ولا تتناقض.

الالتزام بفهم الصحابة رضوان الله عليهم

الصحابة هم أعمق الأمة علماً، وأبرها قلوباً، وأقلها تكلفاً. وقد تميز منهم أئمة الاستنباط كعبد الله بن عباس في التفسير، وعلي بن أبي طالب في القضاء، وعمر بن الخطاب في الفقه والمقاصد، وعبد الله بن مسعود في أحكام التشريع. قال الإمام الشاطبي بتصريف: «كل استنباط خرج عن فهم الصحابة والتابعين للقرآن، وكان مقتضياً لإبطال ما أجمعوا عليه أو فهموه، فهو باطل ومردود على قائله».

الضوابط المنهجية العامة لمنع الانحراف

منع الاستنباط الأيديولوجي والمؤدلج: تجريد الذهن عند التعامل مع النص القرآني، وعدم محاولة "أسلمة" النظريات الوافدة أو توظيف الآيات لخدمة أفكار حزبية أو سياسية ضيقة.

عدم تقديم العقل المجرد على النص القطعي: العقل آلة للفهم وليس حاكماً بالنسخ والإبطال على صريح القرآن. مراعاة سياق التنزيل وأسباب النزول: فهم البيئة التشريعية التي نزل فيها الخطاب لمنع إسقاط الأحكام الخاصة على العموم أو العكس.

خلاصة المحاضرة

الاستنباط القرآني الرشيد هو الذي يتفياً ظلال الضوابط اللغوية والأصولية، ويستضيء ببيان السنة وفهم الصحابة، ويتجرد عن الهوى والشطحات الفكرية.

تطبيق للمحاضرة القادمة: استعرض بعض الشبهات المعاصرة القائمة على التحريف اللغوي للنصوص (كتحريف معنى النكاح أو القوامة)، وتبيهاً لمناقشة صور الانحرافات الحديثة وكيفية معالجتها في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



المحاضرة السابعة: الانحرافات المعاصرة في الاستنباط ونقد التأويلات الحدائية للنص القرآني

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن الشريعة الإسلامية حُفظت بضبط قواعد الفهم والتلقي، وإذا كنا قد درسنا في المحاضرة السابقة الضوابط الأصولية واللغوية التي تحمي الاستنباط من الشطح، فإن الواقع المعاصر يشهد موجات متتابعة من التأويلات الحدائية والمناهج التفكيكية التي تحاول تسريب أفكار غريبة عن الإسلام تحت مسمى "الاستنباط المعاصر" أو "القراءة المعاصرة للقرآن".

في هذه المحاضرة، سنقف على نماذج وصور من هذا الانحراف الفكري، ونحلل مركات الشبهات المعاصرة، ثم نقوم بنقدها أصولياً ولغوياً ومقاصدياً، لتعلم كيف نحجي النص القرآني من التحريف والتحلل المقاصدي.

صور الانحراف المعاصر ومظاهره

تعدد مظاهر الانحراف في التعامل مع الاستنباط في الفكر المعاصر، وتتركز في أربع صور رئيسية:

القراءة التاريخية والنسبية للنص

ادعاء أن الأحكام القرآنية (خاصة التشريعية كالحدود والفرائض والقوامة) كانت وليدة بيئة بدوية معينة وزمان محدد، وأنها غير صالحة للتطبيق في العصر الحديث، واستبدال القطعيات بمفاهيم نسبية متغيرة.

تحريف المعاني اللغوية باسم "التأويل المقاصدي"

إسقاط الدلالات المعجمية والشرعية للألفاظ وتحليلها مصطلحات فلسفية أو أيديولوجية حديثة لم تكن تعرفها العرب ولا الشريعة؛ كتعريف "الربا" بأنه الفائدة الفاحشة فقط، أو تحريف معنى "الحجاب" و"النكاح".

التفكيك والنظر البتار (إغفال السياق ومفهوم النص)

اقتطاع آيات معينة أو أجزاء من النص وتوظيفها لخدمة أفكار مسبقة، مع إغفال سياق السورة والتدرج التشريعي والمقصد الكلي للقرآن.

إلغاء حجية السنة والآثار في بيان القرآن

تجريد القرآن من بينات السنة النبوية وإلغاء فهم الصحابة الكرام بحجة "قرآنيون" أو "الاعتماد على العقل الصرف"، مما يفتح الباب لكل مدّعي أن يفهم الآيات على هواه دون ضابط.

مناهج التفكيك الحدائي ونقدها

تستند القراءات الحدائية على أدوات غريبة تُسقط على القرآن، ونقدها يُبنى على الأصول الآتية: نقد منهج "التاريخانية"



الشبهة: القول بأن التشريعات القرآنية زمنية خاضعة لظروف نزولها.

الرد الأصولي: الشريعة جمعت بين الثوابت (كالكليات والمقاصد والأحكام القطعية كالفرائض) والمتغيرات (كالفروع والنوازل الخاضعة لتبدل العرف)؛ فالنص القرآني الموجه لعامة البشر دائم الحجية إلى قيام الساعة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: 28].

نقد "القراءة الأيديولوجية المسبقة"

الشبهة: دخول الباحث على النص القرآني بنظرية غربية (كلاشتركية، أو الرأسمالية، أو النسوية) ثم محاولة انتزاع شواهد قرآنية تؤيدها. الرد المقاصدي: هذا استنباع للقرآن للهوى وليس استنباطاً منه؛ فالواجب الأصولي هو "الاستضاءة بالنص" وجعله متبوعاً لا تابعاً، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59].

قال الإمام الشاطبي بتصرف: «من ابتغى فهم القرآن على غير ما أنزل عليه، أو حمل كلام الله على مذهبه وهواه دون نظر في لسان العرب وقواعد الشريعة، فقد ضل عن سواء السبيل وجعل الشريعة تابعة لهواه بدلاً من أن يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ».

آليات المواجهة والتحصيل المنهجي

لحماية المادة العلمية والطلاب من صور هذا الانحراف، يجب إقرار أربعة آليات تحصيل:

التمسك باللسان العربي: رد المعاني والمصطلحات إلى أصولها اللغوية في المعاجم العربية واستعمالات العرب زمن التنزيل.

الربط العضوي بين القرآن والسنة: إدراك أن السنة هي الشارحة والمبينة لعمومات ومجملات القرآن الكريم.

التأصيل الأصولي القويم: تدريس قواعد الأصول (كالمطلق والمقيد، العام والخاص، الحقيقة والمجاز) لمنع التخبط والتأويل بالرأي المذموم.

التفرقة بين المقاصد الشرعية والمصالح الإنسانية الملقاة: عدم إبطال النصوص القطعية باسم "المصلحة المتهمة" التي تخالف الشريعة.

خلاصة المحاضرة

الاستنباط المعاصر الرشيد يتجدد في فهم الواقع والنوازل، ولكنه يلتزم بالثوابت والأصول وقواعد العربية والسنة، أما التأويلات الحداثية الباطلة فما هي إلا تحريف للنص وهدم لحجيته.

تطبيق للمحاضرة القادمة: اختر نصاً من النوازل المعاصرة (كالتعاملات المالية الرقمية أو المعاملات الإلكترونية)؛ واستخرج المقصد الشرعي الحاكم لها بناءً على القواعد والأصول التي أصلناها، تمهيداً لمناقشة تطبيق الاستنباط على النوازل الفقهية المعاصرة في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



المحاضرة الثامنة: تطبيق الاستنباط على النوازل الفقهية المعاصرة (التعاملات المالية والتكنولوجية نموذجاً)

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن من أبرز خصائص الشريعة الإسلامية الخلود والصلاحية لكل زمان ومكان، وهذه الصلاحية لا تتأثر إلا من خلال حركة الاستنباط وقدرته على استيعاب النوازل والمستجدات دون الخروج عن مقاصد الشارع وثوابته.

بعد أن تناولنا في المحاضرة السابقة صور الانحراف المعاصر في التأويل ونقد المناهج الحديثة، سنُفرد هذه المحاضرة لتطبيق الاستنباط المقاصدي والأصولي الرشيد على الوقائع المعاصرة والنوازل المالية والتكنولوجية، لنبين كيف يُستخرج الحكم الشرعي للواقعة الجديدة من النص القرآني عبر مسالك العلة والمقاصد الكلية.

المنهج الأصولي لتخريج النوازل على النص القرآني

عندما تعترضنا نازلة معاصرة (كالعقود الإلكترونية، العملات الرقمية، أو التسويق الشبكي)، يتبع الفقيه والمستنبط مساراً خماسياً لتطبيق النص القرآني:

التكييف الفقهي للنازلة: التصور الدقيق للواقعة المستحدثة؛ إذ إن "الحكم على الشيء فرع عن تصوره".

استحضار الكليات القرآنية: النظر في الآيات الجامعة للخطر والإباحة في الأموال والعقود (مثل آيات النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، والنهي عن الغرر والخداع).

تنقيح المناط: معرفة العلة الحقيقية التي علّق عليها الحكم في القرآن وتجريدها عن الأوصاف الطردية غير المؤثرة.

اعتبار المقاصد الكلية: التأكد من أن التكييف المستنبط يحقق مقصد حفظ المال وحمايته من الضياع أو الانحراف.

مراعاة مآلات الأفعال: النظر في نتائج العقد أو المعاملة وما تؤول إليه في الواقع المجتمعي.

تطبيق عملي استنباطي على النوازل المالية والتسويقية

استنباط حماية حقيقة التعاقد ومواجهة الخداع التسويقي المعاصر

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 29].



وجه الاستنباط المقاصدي:

اشتراط الآية للحل شرطين: أن تكون تجارة (عقداً حقيقياً فيه تبادل منافع)، وأن تصدر عن تراضٍ. والتراضي الشرعي لا يتحقق بمجرد التلفظ أو الضغط على أزرار الشراء، بل بشرط أن يكون عن علم وبصيرة بحقيقة المبيع. وبناءً عليه: استنبط العلماء حرمة صور "الخداع التسويقي المعاصر" والإعلانات المضللة التي تُخفي عيوب السلعة أو تُضخم أوصافها، لأن الشارع جعل الإدلاس والخداع ناقضاً لشرط التراضي الفعلي ومُدخلاً للمعاملة في حد "أكل الأموال بالباطل".

استنباط منع أكل أموال الناس بالباطل في المعاملات الهرمية والشبكية

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ [البقرة: 188].

تخريج النازلة: في التسويق الهرمي أو الشبكي المُستحدث، يكون قصد المشترك الأول هو جمع العملات من المشتركين الجدد، وليس الحصول على السلعة ذاتها؛ فتحول العقد في حقيقته إلى مقامرة وأخذ لأموال المتأخرين لصالح المتقدمين بغير عوض معنوي أو مادي حقيقي، فيدخل تحت عموم النهي القرآني عن أكل الأموال بالباطل.

قال الإمام ابن القيم بتصرف: «الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإن المقاصد في العقود والتعاملات تُعتبر بالمعاني والغايات لا بالمباني والألفاظ، فكل عقد يُفْضَى إلى أكل المال بالباطل أو إيقاع الناس في الغرر والخصومة فهو باطل وإن تُسبغ عليه الأسماء المبتكرة».

الضوابط الحاكمة لاستنباط النص في النوازل

لكي لا يتحول التخرج على النوازل إلى مجرد ظن وتخمين، يجب الالتزام بضوابط ثلاثة:

الجمع بين النص الجزئي والمقصد الكلي: فلا يلغى النص الصريح بحجة المقصد، ولا يُجمد على اللفظ مع إغفال العلة والمقصد.

الاعتماد على الجوامع الفقهية والمشورة الجماعية: النوازل المركبة (خاصة الاقتصادية والتكنولوجية) تتطلب اجتهاداً جماعياً وتصوراً متكاملًا من أهل التخصص والفقهاء.

التثبت من الشروط والمنع: فالحكم بالتحريم أو الإباحة يتوقف على وجود شروطه وانتقاء موانعه في الصورة المعاصرة.

خلاصة المحاضرة

النص القرآني يمتلك طاقة استنباطية كبرى لاستيعاب أعقد النوازل المعاصرة، وذلك من خلال أعمال القواعد الكلية ومسالك العلة والمقاصد الشريفة لحماية حقيقة التشريع وصيانة مصالح العباد.

تطبيق للمحاضرة القادمة: تأمل في كليات الشريعة الخمس (حفظ الدين، النفس، العقل، النسل، والمال)، واستخرج من آيات سورة الإسراء استنباطاً يؤصل لكيفية ترتيب هذه الضروريات، تمهيداً لمناقشة الاستنباط المقاصدي وترتيب الضروريات في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



المحاضرة التاسعة: الاستنباط المقاصدي وترتيب الكليات الخمس (السيادة التشريعية وحفظ النظام العام نموذجاً)

التمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن المقاصد الشرعية ليست أفكاراً مجردة تُفرض على النصوص من الخارج، بل هي حِكَمٌ وغايات استنبطها الأئمة من استقراء أساليب القرآن وتبع أوامره ونواهيه.

وقد استقر رأي الأصوليين على أن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق مقصد كلي أعظم، وهو: "حفظ نظام الأمة، وإصلاح حال البشر، وصيانة مصالحهم الضرورية والحاجية والتحسينية".

في هذه المحاضرة، سنستعرض كيفية استنباط الكليات الخمس (الضروريات) من الاستقراء القرآني، مع تسليط الضوء على المقصد الجامع وهو "حفظ الأمن التشريعي والسيادة القانونية للأمة" في مواجهة التحديات والتأثيرات الوافدة.

استنباط الضروريات الخمس وسلّم الترتيب

استنبط الشاطبي والغزالي وغيرهما الضروريات الخمس عبر استقراء نصوص القرآن، ورتبها بحسب الأهمية والمآل:

سلّم الضروريات الخمس

حفظ الدين (الأصل الحاكم والموجه لكافة المراتب)

حفظ النفس (حماية الحياة الإنسانية والكرامة)

حفظ العقل (صيانة الفكر والإدراك من المفسدات)

حفظ النسل/العرض (حماية الأسرة والنسب والمجتمع)

حفظ المال (عمارة الأرض وحماية الثروات)



المسلك الأصولي في استنباط الكليات الخمس:

لم ترد هذه الضروريات في آية واحدة مجتمعة بلفظها الصريح، بل استقرت من مجموع الأوامر والنواهي والحدود في القرآن:

حفظ الدين: استنبط من تشريع العبادات، والأمر بالتوحيد، وتشريع الجهاد لحماية حرية الاعتقاد، والنهي عن الشرك.

حفظ النفس: استنبط من تحريم القتل، وتشريع القصاص، والأمر بالأكل والشرب لإبقاء الحياة: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: 179].

حفظ العقل: استنبط من تحريم المسكرات والمخدرات، والأمر بالتدبر والتفكير ودفع الشبهات.

حفظ النسل والعرض: استنبط من تشريع الزواج، وتحريم الزنا، وحد القذف، والأمر برعاية الأسرة.

حفظ المال: استنبط من الأمر بالكسب الحلال، وتحريم السرقة والربا، والنهي عن إيتاء الأموال للسفهاء: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: 5].

استنباط المقصد الجامع: "الأمن التشريعي والسيادة القانونية"

إلى جانب الكليات الخمس الفردية، استنبط المفسرون والأصوليون مقصداً كلياً عاماً يحيط بالمجتمع ككل، وهو "الأمن التشريعي والسيادة القانونية للمنظومة القرآنية":

1. التأصيل القرآني للسيادة التشريعية:

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿أَفْخَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50].

وجه الاستنباط: حصرت الآية التشريع والتحاكم في مرجعتين لا ثالث لهما: حكم الله (المبني على العدل والعلم والمصلحة)، أو حكم الجاهلية (المبني على الهوى والتحكم).

ومن هذا الحصر استنبط العلماء وجوب الاستقلال التشريعي للأمة، وعدم التبعية للمنظومات القانونية الغريبة التي تصادم قطعي الشريعة.

1. مفهوم "الأمن التشريعي": هو استقرار القواعد القانونية والمقاصدية الصادرة عن الوحي في نفوس أفراد المجتمع، بحيث

تكون هي الحاكمة لمعاملاتهم، والموجهة لتشريعاتهم، مما يحميهم من الاضطراب الفكري والتحلل الأخلاقي والواجهات القانونية المفروضة عولياً.



قال الإمام الطاهر بن عاشور في «مقاصد الشريعة الإسلامية» بتصرف:

«إن المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلح الحاكم والمحكوم، وأن تكون الشريعة هي المهيمنة على التصرفات، لأن انحراط الأمة في القوانين الوضعية التي تصادم دينها يفكك العروة الوثقى لنظامها العام ويوقعها في الاضطراب التشريعي».

قواعد التعارض والترجيح بين المقاصد

عند تزامن المصالح أو الضروريات، وضع العلماء قواعد استنباطية للترجيح:

تقديم حفظ الدين على ما سواه: لأنه الأصل والأساس لجميع الضروريات.

تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة: استنباطاً من نهي القرآن عن الإضرار بالمجتمع لحساب الأفراد.

درء المفاسد مقدم على جلب المصالح: استنباطاً من النهي عن الموبقات وإن كان فيها بعض المنافع الظاهرية، كقوله تعالى في الخمر والميسر: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: 219].

خلاصة المحاضرة: الاستنباط المقاصدي يمنح الفقيه رؤية شاملة تُنسّق بين الجزئيات والكليات، وتجعل أحكام الشريعة منظومة متكاملة تحمي أمن الأمة الفكري والتشريعي وسيادتها القانونية ضد أي تحريف أو تبعية.

تطبيق للمحاضرة القادمة: تأمل في آيات أحكام الأسرة في سورة البقرة والنساء؛ واستخرج كيف تراعي النصوص مبدأ "التدرج والمآل" في حل الخلافات الزوجية، تمهيداً لمناقشة تطبيقات الاستنباط في فقه الأسرة والمجتمع في المحاضرة القادمة إن شاء الله.

المصادر والمراجع المقترحة للاستزادة:

الموافقات في أصول الشريعة - الإمام أبو إسحاق الشاطبي (تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان / دار ابن عفان).

مقاصد الشريعة الإسلامية - الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (دار النفائس).

شفاء الغليل في بيان الشبه والخيل ومسالك التعليل - الإمام أبو حامد الغزالي (دار الكتب العلمية).

الأمن التشريعي والسيادة القانونية في المنظور القرآني - دراسات تفسيرية مقاصدية.



عنوان المحاضرة العاشرة: تطبيقات الاستنباط في فقه الأسرة والبناء المجتمعي (السكينة، التدرج، وصيانة الحقوق نموذجاً)

التمهيد والمدخل الأصولي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن الأسرة في المنظور القرآني ليست مجرد عقد مدني أو اتفاق نفعي عابر، بل هي اللبنة الأساسية لبناء الأمة وعمارة الأرض. ولأهمية هذا المكون، أولى القرآن الكريم أحكام الأسرة والعلاقات الاجتماعية عناية تفصيلية استثنائية؛ فلم يكلها للتجربة البشرية المحضة، بل وضع لها قواعد محكمة تضمن استقرارها ورحمتها.

في هذه المحاضرة، سنستعرض كيفية إعمال الاستنباط المقاصدي والأصولي في فهم أحكام الأسرة، مع التركيز على استنباط معاني "السكن والفضيلة"، ومنهج التدرج في علاج الشقاق، ومراعاة مآلات التصرفات لحماية النسيج المجتمعي.

المقاصد الكلية المنظمة لفقه الأسرة في القرآن

عند استقراء الآيات القرآنية الواردة في الأحوال الشخصية والأسرة، نستنبط أربعة مقاصد كبرى حاتمة:

1. مقصد السكن والمودة والرحمة:

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: 21].

وجه الاستنباط: جعل الله الغاية الأولى من الزواج هي "السكون النفسي"، واستخدم لفظ ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ لإفادة المساواة في أصل الإنسانية والكرامة. وقدم "المودة" (الطف الظاهر) و"الرحمة" (الشفقة الباطنة) على الجانب المادي، مما يدل على أن كل عقد أو تعامل يُفرغ الزواج من بعده الإنساني والروحي يخالف المقصد القرآني الأصيل.

1. مقصد المعاشرة بالمعروف ورعاية الفضل:

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 19]، وقوله: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: 237].

وجه الاستنباط: أوجب الشارع أن تكون الحقوق والواجبات قائمة على "المعروف" (وهو ما استحسنته العقول الفاضلة ووافقت الشريعة)، وأنه عند وقوع الفراق لا ينبغي تحويل الخلاف إلى انتقام وتجريد من الأخلاق، بل يُراعى "الفضل" والسابقة الحسنة.



تطبيقات الاستنباط الأصولي في علاج الشقاق والتدرج

1. استنباط التدرج والاحتياط للرابطة الزوجية

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرِبُوهُنَّ^ط فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: 34].

التخريج الأصولي والمقاصدي: الترتيب والتدرج الحتمي: أجمع الأصوليون على أن الواو هنا أفادت الترتيب والتدرج من الخفيف إلى الأشد، فلا ينتقل إلى مرتبة أعلى إلا بعد استنفاد الأولى وسقوط أثرها.

تنقيح مناط وسائل العلاج: المقصود من هذه الوسائل هو "الإصلاح والتقويم" وليس الإيذاء أو الانتقام، ولذلك استنبط الأئمة (كالإمام الشافعي وابن عاشور) أن الضرب المذكور قيّدته السنة بأنه غير مبرح، وأن ترك استعماله مطلقاً هو الأولى والأحب إلى الشارع اقتداءً بالنبي ﷺ الذي ما ضرب امرأة ولا خادماً قط.

1. استنباط التحكيم الأسري لحفظ السرية والسيادة الفردية

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: 35].

وجه الاستنباط المقاصدي: عند استحكام الخلاف، استنبط العلماء وجوب تدخل "المؤسسة الأهلية والوساطة العائلية" قبل اللجوء للمحاكم؛ صيانةً لأسرار الزوجية، واختار الحكمين من أهلها لأنهما أرحم بالطرفين وأعلم بأسباب الخلاف وأحرص على الصلح.

قال القاضي أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن»: (بتصرف)

«أمر الله بالحكمين عند خوف الشقاق ليكون النظر في أمور الأسرة مبنياً على الستر والصيانة، لا على الخصومة والمغالبة؛ فإن القضاء يقطع النزاع بالمرارة، والصلح يقطع الخلاف بالرحمة والفضل».

مراعاة المآلات ومنع الذرائع في فقه الأسرة

النهي عن المضارة في الحضانة والنفقة: استنبط العلماء حرمة اتخاذ الأطفال أداة للضغط بين الزوجين عند الفراق من قوله تعالى: ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ [البقرة: 233].

سد ذريعة هدم الأسرة بالطلاق العيبي: استنباط تحريم الطلاق البدعي (كالطلاق في الحيض أو في طهر جمعت فيه)؛ لأن الشارع قصد توسيع فرص المراجعة والندم وتقليل وقع الفراق.



خلاصة المحاضرة:

الاستنباط في فقه الأسرة يُثبت أن التشريع القرآني يعتمد الموازنة بين الحقوق والواجبات، ويُغلب جانب الرحمة والفضل وسد ذرائع الشقاق لحفظ نواة المجتمع وأمنه الأسري.

تطبيق للمحاضرة القادمة: تأمل في آيات الحوار والجدال في القرآن الكريم (مثل سورة المجادلة وسورة النحل)؛ واستخرج الآداب الاستنباطية لإدارة الحوار الفكري والدعوي، تمهيداً لمناقشة قواعد الاستنباط في أدب الحوار والتناظر في المحاضرة القادمة إن شاء الله.

المصادر والمراجع المقترحة للاستزادة:

أحكام القرآن - القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (دار الكتب العلمية).

التفسير المنار - الشيخ محمد رشيد رضا (دار المعرفة).

مقاصد الشريعة الإسلامية - الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (دار النفائس).

فقه الأسرة والمجتمع في ضوء القرآن والسنة - دراسات مقاصدية حديثة.



عنوان المحاضرة الحادية عشر: قواعد الاستنباط في أدب الحوار والتناظر وإدارة الخلاف الفكري

التمهيد والمدخل الأصولي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن القرآن الكريم ليس كتاب أحكام وتكاليف شرعية فحسب، بل هو منهج حياة يتضمن أرقى أساليب الخطاب والتواصل الإنساني. وقد حفل النص القرآني بسجلات وحوارات راقية مع مختلف التيارات والملل (مع المؤمنين، الكفار، أهل الكتاب، والمشركين)، مكسوة بأعلى درجات الأدب والبلاغة والإنصاف.

في هذه المحاضرة، سنستنبط من السياقات الحوارية القرآنية القواعد الأصولية والمقاصدية التي تحكم أدب الحوار والتناظر، وكيف يضع القرآن خريطة طريق لإدارة الخلاف الفكري بعيداً عن التشنج والتحيز والإقصاء.

الأصول المقاصدية للحوار في القرآن الكريم

عند استقراء نماذج الحوار القرآني، نستنبط ثلاثة أصول مقاصدية حاتمة للمناظرة والخطاب:

1. مقصد الوصول إلى الحق (لا مغالبة الخصم):

الغاية الأساسية من المحاورة في الإسلام هي إظهار الحق والاهتداء إليه، وليس الانتصار للنفس أو إحراج المخالف. النص القرآني: قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۚ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125].

1. مقصد الرفق واستئلال السخيمة:

استنبط العلماء أن الخطاب الشديد والمجافاة تغلق القلوب وتمنع استماع الحجة، بينما الكلمة الطيبة تُلين العناد. النص القرآني: قوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام عند إرسالهما لفرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئَلَّا يَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: 44].



قواعد الاستنباط الأصولية في إدارة المناظر والجدال

استخرج المناظرة والفقهاء من أساليب القرآن في المناظر أربع قواعد منهجية صلبة:

1. قاعدة التسلم والتنزل مع الخصم (مجاراة المخالف لاستبيان عواره)

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَّ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: 24].

وجه الاستنباط الأصولي: مع يقين الرسول ﷺ بأنه على الحق المبين، إلا أن الخطاب القرآني اعتمد أسلوب "التنزل والمجاراة المنهجية" لإنصاف المخالف وشده للحوار، بدلاً من المبادأة بالرمي بالضلال والتكفير. وهذا الأصل يُعلم المناظر أن يبدأ بمناطق السعة والمشارك قبل وضع الحجّة القاطعة.

1. قاعدة "المطالبة بالدليل والبرهان" (منع الدعاوي المجردة)

النص القرآني: قوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 111].

التخريج الأصولي: أسست الآية لقاعدة أصولية حاکمة في علم المناظرة: "إن كنت ناقلاً فالعزو، وإن كنت مدعياً فالدليل". فلا يُقبل في السجال الفكري مجرد الانطباعات أو الاستحسانات بلا مستند قطعي أو ظني راجح.

1. قاعدة سماع الشبهة وتفكيكها بالتحليل لا بالإقصاء

النموذج القرآني: سورة المجادلة: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ [المجادلة: 1].

وجه الاستنباط: افتتاح السورة بإثبات سماع الله تعالى لمنطق المرأة ومحاورتها للنبي ﷺ يرسخ أصل "حرية العرض وحق الاستماع للمحاور" وإبطال الأحكام الجائرة عبر التشريع والتحليل المباشر بدلاً من القمع والمنع.

قال الإمام الفخر الرازي في «المفاتيح»: (بتصرف)

«اعلم أن القرآن الكريم معلم المناظرة والأدب؛ فإنه لم يترك شبهة للخصوم إلا أوردتها بأفصح لفظ، ثم كشف عن فسادها بأوضح برهان، ليتعلم العلماء كيف يستمعون للمخالف بحلم، ويحييون بعلم».



الضوابط الأخلاقية لمنع تحول الحوار إلى مرء مذموم

استنبط الأئمة ضوابط تحمي المحاور من التردّي في المرء الباطل:

النهي عن الجدال بغير علم: قال تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِّتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ [آل عمران: 66].

الامتناع عن السخرية والتحقير: مراعاة كرامة المحاور وتجنب همزه ولمزه، قال تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [الحجرات: 11].
التوقف عند استبانة الحق: الانقياد للحق فور ظهوره وعدم المكابرة أو أخذ العزة بالإثم.

خلاصة المحاضرة:

الاستنباط القرآني في باب الحوار يؤصل لمنظومة مناظرة راقية قائمة على الدليل، والإنصاف، والرفق، وتنزيل الناس منازلهم، وجعل الحق هو الهدف والمقصود دون سواه.

تطبيق للمحاضرة القادمة: تأمل في الآيات القارئة لتقنيات المستقبل والمصير الإنساني، واستحضر كيف يُمكن استنباط القواعد الحاكمة لاستخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي من كليات القرآن، تمهيداً لمناقشة الاستنباط القرآني وآفاق الحوسبة والذكاء الاصطناعي في المحاضرة القادمة إن شاء الله.



عنوان المحاضرة الثانية عشر: الاستنباط القرآني في العصر الرقمي: حوسبة النص وآفاق الذكاء الاصطناعي

التمهيد والمدخل الأصولي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

إن الشريعة الإسلامية الخالدة تتجدد آلياتها وأدوات خدمتها بتجدد الأعصار والأزمنة. وإذا كان علماء الأمة عبر القرون قد استخدموا التدوين الفردي، والمعاجم النحوية، والبطاقات الفهرسية لاستخراج لطائف القرآن ودقائقه، فإننا نعيش اليوم ثورة رقمية وتكنولوجية تقودها تقنيات "حوسبة النص القرآني" وخوارزميات الذكاء الاصطناعي.

تطرح هذه التقنيات أفقاً واسعاً غير مسبوق لمعالجة اللغة الطبيعية، واستخراج الشبكات الدلالية، ومضاهاة التراكيب في ثوانٍ معدودة. غير أن هذا التطور التقني يضعنا أمام سؤال أصولي حاسم: كيف نستفيد من الذكاء الاصطناعي كآلة مساعدة في الخدمة العلمية والاستنباط، مع صيانة المرجعية البشرية الفقهية وضوابط الفهم الإيماني؟

معالم حوسبة النص القرآني والتحليل الشبكي

تُقدم الحوسبة والذكاء الاصطناعي أدوات مساندة لخدمة أركان الاستنباط:

استخراج النظائر والسياقات التراكيبية فوراً:

تتيح الخوارزميات تتبع اللفظة القرآنية أو الجذر الصرفي في جميع مواضعه من السور، وتصنيف السياقات (مكي/مدني، أمر/نهي، خبر/إنشاء) في أجزاء من الثانية، مما يوفر للمستنبط "مادة استقراء كاملة" كان يستغرق السلف في جمعها سنوات.

1. بناء الخرائط الدلالية والعلاقات المقاصدية:

ربط الآيات التي تتناول موضوعاً مقاصدياً واحداً (كآيات المعاملات المالية، أو أحكام الأسرة) عبر تحليل الشبكات الدلالية، مما يساعد على كشف "الوحدة الموضوعية" للسور والقرآن ككل.



التمييز الأصولي بين "الخوارزمية الإحصائية" و"الاستنباط الفقهي"

رغم القدرات الهائلة للذكاء الاصطناعي، يضع الأصوليون حداً فاصلاً بين الجمع والتصنيف وبين الاستنباط والاجتهاد:

1. الحدود المعرفية للذكاء الاصطناعي:

الذكاء الاصطناعي آلة استدعاء وإحصاء: يقوم بالنظام الاحتمالي والإحصائي للبيانات المدخلة، ولا يمتلك "إدراكاً روحياً" ولا "فهماً مقاصدياً" ولا "فراصة إيمانية".

الاستنباط عمل اجتهادي بشري: يستند إلى قواعد الأصول، وتنقيح المناط، وفهم البيئة والواقع، ومراعاة المآلات، وطهارة القلب التي أشار إليها العلماء.

قال الإمام الشاطبي في «الموافقات»: (بتصرف)

«العلم ليس بكثرة الرواية وسرد النصوص، وإنما هو نور يقع في القلب يفهم به العبد مراد الشارع ويقيس به الأشباه والنظائر، والآلة لا تقوم مقام العقل المجتهد المتبصر بكماليات الدين».

1. الضوابط الأصولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الدراسات القرآنية:

الاعتماد على النماذج الرقمية الموثوقة: التأكد من سلامة المشكولات والمدخلات النصية بالروايات المتواترة.

منع "الاجتهاد الآلي" المستقل: عدم قبول أي ترجيح فقهي أو استنباط حكم شرعي صادر مباشرة من نماذج الذكاء الاصطناعي دون مراجعة وتركيزية من المفسرين والعلماء المختصين.

الحذر من الهلوسة الرقمية (Digital Hallucinations): التحقق من العزو والمصادر؛ لأن النماذج قد تولد آثاراً أو تفاسير غير موجودة في المراجع الأصلية.

آفاق المستقبل ورسالة أستاذ الشريعة

الجمع بين الأصالة والتطور: الاستفادة من البرمجيات الحديثة كأدوات خادمة تسرع البحث وتوسع المادة العلمية، مع التمسك بالمنهج الأصولي والتلقي الأصيل عن أئمة العلم.

تطوير منصات رقمية إسلامية معتمدة: بناء نماذج ذكاء اصطناعي مدربة على أمهات كتب التفسير والأصول الموثوقة لحماية المحتوى الإسلامي الرقمي من التحريف والتأويلات الشاذة.



خلاصة المحاضرة:

التقنية والذكاء الاصطناعي خادمان خبير للنص القرآني يُسهّل استخراج والجمع، ولكنه سيبقى دائماً بحاجة إلى العقل الفقهي المؤهل، والقلب التقى المستنير، والضوابط الأصولية لاستخراج الأحكام واللطائف المقاصدية الرشيدة.

التطبيق الختامي للمنهج كاملاً: قم بإعداد مشروع استنباطي متكامل على موضوع (النوازل/المقاصد/الأسرة/الحوار)؛ يجمع بين التفسير الظاهر، التحليل الأصولي واللغوي، استخراج المقصد الكلي، مع مراعاة ضوابط منع الانحراف واستخدام أدوات البحث الحديثة بحذر واعتماد.



عنوان المحاضرة الثالثة عشر: دليل بناء المشروع الاستنباطي المكتمل: التكامل بين الأصول، المقاصد، والواقع

التمهيد والاستعراض المنهجي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:
وصلنا بحمد الله وتوفيقه إلى المحاضرة الختامية من هذا المساق المنهجي الجامع في "الاستنباط القرآني". بعد أن قطعنا رحلة علمية
استعرضنا فيها:

مفهوم الاستنباط والأهمية والشروط الحاكمة.

العلاقة بين التفسير والاستنباط وضوابط منع الانحراف والتأويل الباطل.

التطبيقات العملية في النوازل الفقهية، والأسرة، والحوار، والعصر الرقمي.

تأتي هذه المحاضرة لتكون الدليل العملي والتطبيقي الذي يضع بين يدي الباحث والطالب الخريطة التنفيذية لكتابة "بحث أو
مشروع استنباطي مكتمل الأركان" يجمع بين دقة التحليل اللغوي، والعمق الأصولي، والنظر المقاصدي، ومعالجة مشكلات
الواقع.

خريطة مراحل البحث الاستنباطي المكتمل

يتكون البحث الاستنباطي الرشيد من خمس مراحل متتابعة لا يسد منها جزء مسد الآخر:

1. مرحلة اختيار الموضوع والوحدة النصية:

تحديد آية، أو سورة، أو قضية موضوعية في القرآن (مثل: الأمانة الإدارية، حماية المال، التدرج التشريعي)، وجمع كافة
النصوص المتعلقة بها.

1. مرحلة إحكام التفسير الظاهر: مراجعة مفردات غريب الألفاظ، والإعراب، وأسباب النزول، وأقوال أئمة التفسير
المتقدمين (كالطبري وابن عطية والقرطبي)؛ لضمان أن الاستنباط مبني على أصل ثابت لا على مجرد الانطباع.



الضوابط التحريرية لكتابة البحث الاستنباطي

عند الشروع في التحرير وصياغة النتائج، يجب على الباحث مراعاة القواعد الآتية:

1. الأمانة العلمية والدقة في النقل والعزو:

التزام العزو الدقيق لأهمّات المصادر والأصول.

استخدام عبارات التحرير العلمية الدقيقة؛ فيذكر النص بلفظه عند الاقتباس المباشر، ويُقيد بعبارات مثل (بتصرف) أو (وبمعنى كلامه) عندما يُنقل المعنى أو يُلخص الاستدلال، تجنباً لإيهام اللفظ.

1. الموازنة بين "الأصالة" و"الاستجابة لمتطلبات الواقع":

الأصالة: الانطلاق من القواعد الأصولية المرعية عند السلف، والالتزام بحدود العربية والسنة النبوية.

المعاصرة: فهم الواقعة المستحدثة بأبعادها الاجتماعية أو الاقتصادية أو التقنية، لتنزيل الحكم القرآني عليها بدقة دون تحريف أو جمود.

1. تجنب التكلف والاعتساف:

استخراج اللطائف والدقائق التي يشهد لها سياق النص وقواعد الشريعة، والابتعاد عن التكلف البارد أو تحميل الألفاظ الشاذة ما لا تحتمله أساليب العرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مقدمة في أصول التفسير»: (بتصرف)

«العلم بالقرآن هو استخراج ما دل عليه الخطاب الإلهي بحسب قواعد لسان العرب وما بينته السنة، وأعظم الناس خذلاناً من حمل كلام الله على ما لم يردّه الله ورسوله، وأسعدهم بالعلم من جعل القرآن إماماً وقائداً واستضاء بنوره في كليات الأمور وجزئياتها».



معايير تقييم المشروعات الاستنباطية للطلاب

تُقيم الأبحاث والمشاريع الاستنباطية بناءً على أربعة معايير أكاديمية صارمة:

سلامة المأخذ الأصولي: مدى صحة الوجه الذي اعتمد عليه الباحث في استخراج المعنى من الآية (دلالة نص، إشارة، مفهوم مخالفة، قياس، علة).

الاتساق اللغوي والمقاصدي: مطابقة الاستنباط لأساليب اللغة وعدم تصادمه مع كليات الشريعة والضروريات الخمس.

التوظيف الرشيد للمراجع والأدوات الرقمية: الاستفادة من حوسبة النص والمعاجم للجمع والمقارنة، مع بقاء الحاكمية للتحليل الفقهي البشري.

جودة التقديم والتوصيات: قدرة الباحث على إبراز الثمرة العملية والتربوية أو التشريعية للبحث.

خلاصة المساق: إن علم الاستنباط القرآني هو ذروة سنام العلوم الإسلامية؛ به يحيا النص القرآني في واقع الناس، وبه تتجدد هداية الكتاب الخالد لمواجهة كافة التحديات والنوازل، بشرط الاعتصام بوحى الشريعة، والتمسك بالضوابط الأصولية، وطهارة القصد والقلب.

أهم المراجع الجامعة المقترحة للمنهج كاملاً:

جامع البيان عن تأويل أي القرآن - الإمام محمد بن جرير الطبري.

الموافقات في أصول الشريعة - الإمام أبو إسحاق الشاطبي.

إعلام الموقعين عن رب العالمين - الإمام ابن قيم الجوزية.

مقاصد الشريعة الإسلامية - الشيخ محمد الطاهر بن عاشور.

مجموع الفتاوى (مقدمة في أصول التفسير) - شيخ الإسلام ابن تيمية.



توصيف مساق أكاديمي (Course Syllabus)

اسم المساق: الاستنباط القرآني: المناهج، الضوابط، والتطبيقات المعاصرة

أهداف المساق العامة (Course Goals)

تأصيل علم الاستنباط القرآني وتحديد مفهوماً وأصولياً ومقاصدياً.

تمكين الطالب من أدوات الاستنباط وقواعده لمنع الشطح والتأويلات الباطلة.

تدريب الطلاب على تنزيل النصوص القرآنية على النوازل الفقهية والاجتماعية والمعاصرة.

إكساب الطالب ملكة النقد العلمي للتأويلات الحداثية والتعامل الرشيد مع أدوات العصر الرقمي والذكاء الاصطناعي.

مخرجات التعلم المستهدفة (Learning Outcomes)

المعرفة والفهم: أن يتعرف الطالب على الشروط الثمانية لصحة الاستنباط والكيلات الخمس ومسالك العلة.

المهارات الذهنية: أن يحلل الطالب النصوص استنباطياً ويفرق بين التفسير الظاهر واللطائف المقاصدية.

المهارات العملية: أن يطبق الطالب منهجية الاستنباط على النوازل المالية، فقه الأسرة، أدب الحوار، وحوسبة النص.

ثالثاً: نظام التقييم وتوزيع الدرجات (Grading Scheme)



M	أداة التقييم	النسبة المئوية	الأسبوع المستهدف
1	الحضور والاشتراك في المناقشات الصفية	10%	على مدار الفصل
2	التكاليف والتطبيقات الأسبوعية	10%	الأسابيع (3, 6, 10)
3	اختبار منتصف الفصل (Midterm Exam)	20%	الأسبوع السابع
4	البحث التطبيقي الختامي (Research Project)	20%	الأسبوع الحادي عشر
5	الاختبار النهائي الشامل (Final Exam)	40%	الأسبوع الثالث عشر
		100%	المجموع



رابعاً: التوزيع الزمني للمحاضرات (13 أسبوعاً)

- الأسبوع 1: مدخل إلى علم الاستنباط: المفهوم، الأهمية، والتفاضل بين العلماء.
- الأسبوع 2: شروط صحة الاستنباط وعلاقته بالتفسير عند الأئمة.
- الأسبوع 3: المنهجية العملية للعلماء وآثار الاستنباط النفسية والروحية.
- الأسبوع 4: تطبيق استنباطي على سورة النصر ومعاني الغيب والختم.
- الأسبوع 5: الأركان الثلاثة للتفسير والمنهج المركب للاستنباط المقاصدي.
- الأسبوع 6: ضوابط منع الانحراف في الاستنباط (الضوابط اللغوية والأصولية والسنية).
- الأسبوع 7: (اختبار منتصف الفصل) + الانحرافات المعاصرة في الاستنباط ونقد التأويلات الحديثة.
- الأسبوع 8: تطبيق الاستنباط على النوازل الفقهية المعاصرة (التعاملات المالية والتسويق).
- الأسبوع 9: الاستنباط المقاصدي وترتيب الكليات الخمس (السيادة التشريعية والأمن القانوني).
- الأسبوع 10: تطبيقات الاستنباط في فقه الأسرة والبناء المجتمعي.
- الأسبوع 11: قواعد الاستنباط في أدب الحوار والتناظر وإدارة الخلاف الفكري (تسليم البحوث).
- الأسبوع 12: الاستنباط القرآني في العصر الرقمي: حوسبة النص وآفاق الذكاء الاصطناعي.
- الأسبوع 13: دليل بناء المشروع الاستنباطي المكتمل + (الاختبار النهائي).

؟



بنك الأسئلة والاختبارات التقييمية الشاملة

أولاً: أسئلة التطبيقات الأسبوعية (أسئلة تحليلية لكل محاضرة)

المحاضرة 1: مدخل إلى علم الاستنباط

عرف الاستنباط لغة واصطلاحاً، وشرح وجه الاستعارة البيانية في الاشتقاق اللغوي من مادة (ن ب ط).
قارن بين "التفسير الظاهر" و"الاستنباط" مع إيراد مثال يوضح الفرق بينهما.

المحاضرة 2: شروط صحة الاستنباط

اذكر الشروط الثمانية الحاكمة لصحة الاستنباط عند الأئمة.

ناقش قول الإمام الشاطبي: «كل استخراج يشهد الشرع بفساد معناه.. فهو رد على قائله»، موضحاً ضابط منع التكلف والتعسف.

المحاضرة 3: المنهجية العملية والآثار النفسية

بين الخطوات الأربع المنظمة للتعامل مع انخراط والافتتاحات القرآنية عند ورودها للباحث.

ما الشروط الذاتية والأخلاقية الواجب توافرها في المستنبط لفتح مغاليق النص القرآني؟

المحاضرة 4: تطبيق استنباطي على سورة النصر

حلل المأخذ الأصولي والمقاصدي الذي اعتمد عليه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في استنباط دنو أجل النبي ﷺ من سورة النصر.

كيف يسهم اقتران الاستغفار بالتسبيح في خواتيم العبادات في علاج آفة العجب لدى المؤمن؟

المحاضرة 5: الأركان الثلاثة والتفسير المقاصدي

اشرح الأركان الثلاثة للتفسير المكتمل، وبين لماذا يعد التفسير الظاهر ركناً أساسياً لا يُستغنى عنه لاستخراج المقاصد.

اذكر ثلاثة من معالم المنهج المركب للاستنباط المعاصر مع التمثيل.

المحاضرة 6: ضوابط منع الانحراف

كيف تسهم قواعد الإعراب والنحو في صيانة المعنى المستنبط من التحريف؟ دعم إجابتك بتطبيق على آية فاطر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾.

ما أثر إغفال فهم الصحابة رضوان الله عليهم في الوقوع في التأويلات الشاذة؟

المحاضرة 7: الانحرافات المعاصرة والنقد الحدائي

فقد شبهة "تاريخانية الأحكام القرآنية" موضحاً الفرق بين الثوابت والمتغيرات في التشريع الإسلامي.



ما المخاطر المترتبة على القراءة الأيديولوجية المسبقة للنص القرآني؟

المحاضرة 8: التطبيق على النوازل المالية

اشرح المسار الخماسي لتخريج النازلة المعاصرة على النص القرآني.

استنبط وجه الحرمة في التسويق الهرمي والحداع التسويقي اعتماداً على قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: 29].

المحاضرة 9: الاستنباط المقاصدي والضروريات الخمس

بين المسلك الأصولي في استنباط الضروريات الخمس من الاستقراء القرآني وضوابط ترتيبها.

عرف مفهوم "الأمن التشريعي والسيادة القانونية"، وكيف تُؤصل له سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ؟﴾

المحاضرة 10: تطبيقات فقه الأسرة

استخرج أربعة مقاصد كبرى حاتمة للأسرة من آيات الأحوال الشخصية في القرآن الكريم.

بين التخريج الأصولي لنهج "التدرج" في معالجة الشقاق الزوجي في سورة النساء.

المحاضرة 11: أدب الحوار والتناظر

استخرج قاعدة "التسليم والتنازل مع الخصم" من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: 24].

كيف أسست آية ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ لقواعد علم المناظرة في الإسلام؟

المحاضرة 12: العصر الرقمي والذكاء الاصطناعي

ما الفروق الجوهرية بين "الاستدعاء الإحصائي للخوارزمية" و"الاجتهاد والاستنباط الفقهي البشري"؟

اذكر ثلاثة ضوابط أصولية لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في البحث التفسيري.

المحاضرة 13: دليل المشروع الاستنباطي الختامي

حدد المراحل الخمس لبناء بحث استنباطي مكتمل الأركان.

ما معايير التفرقة بين "النقل المباشر" والاستشهاد المترجم بعبارات مثل (بتصرف) أو (وبمعنى كلامه) في الأمانة العلمية؟

ثانياً: نموذج اختبار منتصف الفصل (Midterm Exam)

زمن الاختبار: 60 دقيقة | الدرجة الكلية: 20 درجة



السؤال الأول: المقالي والتأصيلي (10 درجات)

ناقش العبارة الآتية مناقشة أصولية تحليلية:

«إن الاستنباط ليس فتحاً سائباً لمحض الأفكار، بل هو عمل علمي محكوم بضوابط اللغة والتفسير الظاهر وروح المقاصد».

استحضر في إجابتك: الشروط الحاكمة لصحة الاستنباط، المأخذ الأصولي في أثر ابن عباس في سورة النصر، والضوابط المنهجية لمنع الانحراف.

السؤال الثاني: التطبيق وتخريج المناط (10 درجات)

قال الله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [يوسف: 82].

استخرج القرينة المانعة من إرادة الحقيقة في الآية، وبين المعنى المستنبط.

بين كيف يحمي هذا التطبيق اللغوي النص القرآني من التفكيك الحداثي والتأويل بالرأي المذموم.

ثالثاً: نموذج الاختبار النهائي الشامل (Final Exam)

زمن الاختبار: ساعتان | الدرجة الكلية: 40 درجة

القسم الأول: أسئلة التأصيل والمقاصد (20 درجة)

(10 درجات) قارن بين مسلك الشاطبي ومسلك ابن القيم في تحديد مراتب التفسير وموقع الاستنباط منها، موضحاً الشروط الثمانية لصحة الاستنباط.

(10 درجات) استعرض سلم الضروريات الخمس وكيفية استنباطها بطريق الاستقراء القرآني، مع بيان دور الاستنباط في تحقيق "الأمن التشريعي والسيادة القانونية للأمة".

القسم الثاني: التطبيقات المعاصرة والتخريج الفقهي (20 درجة)

(10 درجات) اختر إحدى النازلتين الآتيتين، وقم بتطبيق المسار الخماسي لتخريجها أصولياً ومقاصدياً على النص القرآني:

أ. الخداع التسويقي المعاصر في البيوع والتجارة الإلكترونية.

ب. حوسبة النص القرآني واستخدام الذكاء الاصطناعي في الاستنباط الفقهي (المحاسن والضوابط).

(10 درجات) بين القواعد الاستنباطية الأصولية التي تُستخرج من أساليب الحوار القرآني لإدارة الخلاف الفكري، مع تطبيق ذلك على سورة سبأ وسورة النحل.



دليل المشاريع والأبحاث التطبيقية ومسطرة التقييم

أولاً: لائحة عناوين الأبحاث التطبيقية المقترحة للطلاب

يختار الطالب موضوعاً بحثياً واحداً يُطبق عليه الأدوات والخطوات الخمس للبحث الاستنباطي التي أُصّلت في المحاضرة الثالثة عشرة:

1. محور النوازل والمعاملات المعاصرة:

البحث 1: صور الخداع التسويقي والإعلانات الرقمية المعاصرة في ميزان التفسير الموضوعي: دراسة مقاصدية حماية لأموال الناس.

البحث 2: التكيف الأصولي والمقاصدي للمعاملات الشبكية والهرمية عبر دلالة النهي عن أكل الأموال بالباطل.

1. محور الأمن التشريعي والسيادة القانونية:

البحث 3: الأمن التشريعي والسيادة القانونية في المنظور القرآني: دراسة تفسيرية مقاصدية في مواجهة التحديات العولمية.

البحث 4: أثر استقراء الكليات الخمس في صيانة الاستقلال الفقهي والتشريعي للأمة.

1. محور البناء المجتمعي وفقه الأسرة:

البحث 5: المنهج القرآني في إدارة الشقاق الأسري: دراسة أصولية في دلالات التدرج والتحكم في سورة النساء.

البحث 6: مقاصد السكن والرحمة في أحكام الأحوال الشخصية القرآنية وآثارها في الحد من التفكك المجتمعي.

1. محور الحوار والذكاء الاصطناعي:

البحث 7: قواعد المناظرة وإدارة الخلاف الفكري في ضوء السجل القرآني: سورة سبأ والنحل نموذجاً.

البحث 8: حوسبة النص القرآني وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في خدمة الاستنباط: الفرص، المخاطر، والضوابط الأصولية.



ثانياً: ضوابط ومعايير كتابة البحث (Guidelines)

حجم البحث: لا يقل عن 15 صفحة ولا يزيد على 25 صفحة (شاملاً المراجع والفهراس).

المنهجية: التزام خطوات البحث الأصولي (التحليل اللغوي، التفسير الظاهر، تنقيح المناط، العلة، والمقصد الكلي).

الأمانة العلمية: العزو الدقيق لأمات المصادر والأصول، مع التمييز الواضح بين النقل المباشر والنقل بالمعنى باستخدام عبارات التحرير العلمية مثل (بتصرف) أو (وبمعنى كلامه).

التنسيق: إخراج البحث وفق نظام التوثيق الأكاديمي المعتمد (مثل شيكاغو أو APA) مع فهرسة التفسير والمراجع الفقهية.

ثالثاً: مسطرة ودليل تقييم أبحاث الطلاب (Grading Rubric)

تُقيم الأبحاث التطبيقية الختامية بناءً على الدرجة المخصصة لها (20 درجة)، وفق توزيع المعايير الآتي:

التقييم الشامل للبحث التطبيقي - 20 درجة

1. التأصيل والأصالة 2. المعالجة والواقع 3. التوثيق والأسلوب 4. الشكل والتنسيق .

(6 درجات) (6 درجات) (5 درجات) (3 درجات)

M	المعيار	التفاصيل والأوصاف	الدرجة
1	التأصيل والأصالة	سلامة المأخذ الأصولي، صحة الاستدلال بالآيات، والالتزام بضوابط منع الانحراف وشروط الشاطبي وابن القيم.	6 درجات
2	عمق المعالجة وتنزيل الواقع	قدرة الطالب على ربط المقاصد القرآنية الكلية بالنازلة أو القضية المعاصرة ودقة التكييف الفقهي.	6 درجات
3	التوثيق والأمانة العلمية	دقة العزو للمصادر الأصيلة، التمييز بين النقل المباشر والملخص (بتصرف)، واستيفاء المراجع.	5 درجات
4	الإخراج والتنسيق الأكاديمي	سلامة اللغة والأسلوب، الترقيم والفهراس، والتزام الهيكل البنائي الأكاديمي للبحث.	3 درجات
المجموع			20 درجة.

